

فتح القدير

23 - { إن الذين يرمون المحصنات } قد مر تفسير المحصنات وذكرنا الإجماع على أن حكم المحصنين من الرجال حكم المحصنات من النساء في حد القذف .

وقد اختلف في هذه الآية هل هي خاصة أو عامة ؟ فقال سعيد بن جبير : هي خاصة فيمن رمى عائشة Bها وقال مقاتل : هي خاصة بعبد الله بن أبي رأس المنافقين وقال الضحاك والكلبي : هذه الآية هي في عائشة وسائر أزواج النبي A دون سائر المؤمنين والمؤمنات فمن قذف إحدى أزواج النبي A فهو من أهل هذه الآية قال الضحاك : ومن أحكام هذه الآية أنه لا توبة لمن رمى إحدى أزواجه A ومن قذف غيرهن فقد جعل الله له التوبة كما تقدم في قوله : { إلا الذين تابوا } وقيل إن هذه الآية خاصة بمن أصر على القذف ولم يتب وقيل إنها تعم كل قاذف ومقذوف من المحصنات والمحصنين واختاره النحاس وهو الموافق لما قرره أهل الأصول من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السب وقيل إنها خاصة بمشركي مكة لأنهم كانوا يقولون للمرأة إذا خرجت مهاجرة إنما خرجت لتفجر قال أهل العلم : إن كان المراد بهذه الآية المؤمنون من القذفة فالمراد باللعنة الإبعاد وضرب الحد وهجر سائر المؤمنين لهم وزوالهم عن رتبة العدالة والبعد عن الثناء الحسن على السنة المؤمنين وإن كان المراد بها من قذف عائشة خاصة كانت هذه الأمور في جانب عبد الله بن أبي رأس المنافقين وإن كانت في مشركي مكة فإنهم ملعونون { في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم } والمراد بالغافات اللاتي غفلن عن الفاحشة بحيث لا تخطر ببالهن ولا يفطن لها وفي ذلك من الدلالة على كمال النزاهة وطهارة الجيب ما لم يكن في المحصنات وقيل هن السليمات الصدور النقيات القلوب